

ثالثا: الدراسات الإعلامية

آليات مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية " دراسة ميدانية مُقارنة بين مصر واندونيسيا "

الباحثة/ كرستينا لطيف نظمي

المُستخلص

استهدف البحث التعرف علي آليات مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية عند كلاً من دولتي مصر واندونيسيا، وتمثلت جرائم النشر الإلكتروني في الآتي (السرقات العلمية وسرقة الأبحاث والكتب- حقوق النشر- جرائم السب - جرائم القذف -جرائم التشهير- الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (AI) ، كذلك النشر السلبي أو الضار وغياب قيمة المحتوى - النشر للمحتويات الإباحية والمحتويات المُضرة بالقيم والمبادئ الأسرية - الشائعات الإلكترونية - أيضاً الابتزاز الإلكتروني يندرج تحت جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية)، حيث تناول البحث آليات الضبط القانونية والاجتماعية "مؤسسات المجتمع المدني" الرسمية وغير الرسمية، حيث تمت الاستعانة بالأسلوب الوصفي المُقارن، ومنهج المسح الاجتماعي بالعينة، ومنهج دراسة الحالة، كذلك تم تطبيق صحيفة استبيان بالمقابلة، وأيضاً دليل مُقابلة مُتعمق علي عينة مُقسمة بالتساوي من المصريين والاندونيسيين.

حيث تم التوصل إلى عدة نتائج جاء أهمها كما يلي:

- تبين اختلاف نسب التعرض لجرائم النشر باختلاف أنواعها بين المصريين والاندونيسيين، فجاءت في المرتبة الأولى جريمة التعرض للمواد الإباحية والمخللة بالأداب العامة والنشر المُضّر بالمبادئ والقيم الأسرية بنسبة ٧٨٪، أما بالنسبة للاندونيسيين فاختلقت نسب ترتيب تعرضهم لأنواع جرائم النشر الإلكتروني عن المصريين حيث جاءت في المرتبة الأولى جريمة التعرض لخداع ثقافي وفكري بنسبة ٦٠٪.
- أسفرت نتائج الدراسة عن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين كلاً من المصريين والاندونيسيين فيما يتعلق بفاعلية قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، حيث أشارت أغلب العينة من الجانبين بعدم فاعلية القانون في مواجهة تلك النوعية من الجرائم.
- بالنسبة لآليات الضبط الاجتماعي "مؤسسات المجتمع المدني" في مواجهة جرائم النشر الإلكتروني فأشارت النتائج بأن حجم ذلك الدور متوسط أما بالنسبة لدور وسائل الإعلام كأحد آليات المواجهة أشارت النتائج لدي الطرفين بعد فاعلية ذلك الدور.

الكلمات المفتاحية: آليات مواجهة الجرائم - جرائم النشر - النشر الإلكتروني - الوسائل الإلكترونية - مصر - إندونيسيا.

Abstract

The research aimed to identify mechanisms for confronting publishing crimes committed via electronic means in both Egypt and Indonesia, Electronic publishing crimes were represented in the following (scientific theft, theft of research and books - copyrights - insult crimes - slander crimes - defamation crimes - crimes related to artificial intelligence technology) AI), as well as negative or harmful publishing and the absence of the value of the content - publishing pornographic content and content harmful to family values and principles - electronic rumors - electronic blackmail also falls under the crimes of publishing via electronic means), as the research dealt with legal and social control mechanisms, official and non-official "civil society institutions". The official method was used, as the comparative descriptive method, the sample social survey method, and the case study method were used. An interview questionnaire sheet was also applied, as well as an in-depth interview guide on an equally divided sample of Egyptians and Indonesian.

Several results were reached, the most important of which are as follows:

- It was revealed that the rates of exposure to publishing crimes differed according to their types between

Egyptians and Indonesians. The crime of exposure to pornographic material that violates public morals and publishing that is harmful to family principles and values came in first place at a rate of ٧٨٪. As for Indonesians, the rates in the order of their exposure to types of electronic publishing crimes differed from those of Egyptians, where it came in the rank. The first is the crime of being exposed to cultural and intellectual deception at a rate of ٦٠٪.

– The results of the study resulted in no statistically significant differences between both Egyptians and Indonesians with regard to the effectiveness of the law on combating information technology crimes, as the majority of the sample from both sides indicated the ineffectiveness of the law in confronting this type of crime.

– With regard to social control mechanisms “civil society institutions” in confronting electronic publishing crimes, the results indicated that the size of that role is medium. As for the role of the media as one of the confrontation mechanisms, the results for both parties indicated that that role was effective.

Keywords: mechanisms for confronting crimes – publishing crimes – electronic publishing – electronic means – Egypt – Indonesia.

أولاً: مُشكلة البحث:-

تتمركز إشكالية البحث في السعي نحو معرفة آليات مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية عند كلاً من دولتي مصر وإندونيسيا، فنظراً لطبيعة الإنترنت والوسائل الإلكترونية وما لها من خصائص بالطبع هناك الإيجابية والتي يمكن توضيحها في عملية النشر من

حيث القدرة علي الوصول إلي عدد أكبر من الجمهور والحرية واتساع المجال للمتلقي في الرد كذلك والتعبير عن الرأي فيما هو منشور كما في مواقع التواصل الاجتماعي، هناك كذلك الوجه السلبي لعمليات النشر في ظل تلك الاستحداثات والتي تصل إلي حد الجرائم بل أصبحت يطلق عليها جرائم النشر الإلكتروني فهي أبرز وجه وأشهر أنواع الجرائم الإلكترونية حديثاً وكذلك أكثرها تنوعاً، مثال جرائم النشر (السرقات العلمية وسرقة الأبحاث والكتب - حقوق النشر - جرائم السب - جرائم القذف - جرائم التشهير - الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (AI) ، كذلك النشر السلبي أو الضار وغياب قيمة المحتوى - النشر للمحتويات الإباحية والمحتويات المضرة بالقيم الأسرية - الشائعات الإلكترونية - أيضاً الابتزاز الإلكتروني يندرج تحت جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية.

وكما عاهدناه عن المجتمعات التي تتسم بالتغير والذي يُعد السمة الأساسية لها، ومع الظهور والطغيان الهائل للإنترنت والوسائل الإلكترونية المتعددة والمستحدثة تطورت عملية النشر وأصبحت تتم من خلال تلك الوسائل وإن كانت تتم منذ بدايات ظهور الإنترنت والذي بدأ تداول استخدامه بين الأشخاص عام ١٩٨٥، ولكن ليس بالانتشار الهائل والصورة التي هي عليه الآن (ناصر، ٢٠١٤: ٢٧٥)، كما ان جرائم النشر الإلكتروني يُمكن ان تتم بواسطة الناشر العاديون أو من يمتلكون هوية ومواقع رسمية وهذا علي عكس عملية النشر التقليدي التي لا بد أن يكون الناشر بها صاحب هوية معروفة ومُسجلة لكي يُمارس عملية النشر علي سبيل المثال انضمامه لنقابة الصحفيين، وهذا ما يؤدي بالطبع إلي صعوبة كبيرة في عملية الملاحقة القانونية والتصدي لتلك النوعية من الجرائم حيث أن الجاني في الكثير من الأحيان مجهول الهوية وغير مُباشر ومن الصعب في عدة أحيان اثبات التشهير أو نوعية جريمة النشر عليه (المسند والمهيني، ٢٠٠٠: ١٨١)، فأصبحت العملية مُعقدة نتيجة العلاقات والتفاعلات الجديدة الذي خلقها المجتمع الافتراضي، حيث لا يوجد بها حدود أو ضوابط اجتماعية أو أخلاقية وذلك نظراً لاتساع الحرية التي يُبجحها الفضاء الإلكتروني (نصر، ٢٠١٧: ١٢)، كما تجلت التجمعات الافتراضية بشكل كبير كونها تقدم تفسيراً لفهم نتائج التقنية الإلكترونية علي التفاعلات الاجتماعية فتميزت تلك المجتمعات الافتراضية بخاصية الإتاحة في أي وقت وأصبح يُطلق عليها علي حد قول البرتا روبرت Alberta Robert، و ميشيل جينكنسون Michael Jenkinson، مدينة لا تمام؛ فأصبح الحاسوب أسلوب حياة (زكي، ٢٠٠٩: ٩٨)، ومن هنا رافقته الظواهر السلبية المتمثلة في نوعية الجرائم الإلكترونية، كذلك أحد النقاط التي تُثيرها إشكالية الدراسة المقارنة بين تلك النوعية

من الجرائم، وأشكالها وصورها على مستوي الدول، لأنه من المؤكد ان هناك نقاط اختلاف كما بالطبع هناك نقاط توافق فطبيعة الجريمة واحدة ولكن الممارسات والمستوي لها مُختلف من دولة لأخرى كذلك القوانين التي تضبطها ومدى فاعلية القانون في مواجهتها، فتركز هذه الدراسة بوجه خاص على المقارنة بين مصر وإندونيسيا في الآليات المختلفة لمواجهة جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية وما تشمله تلك الجرائم من صور مُختلفة تم ذكرها من قبل ولكن سوف يتم تناولها بشيء من الشرح والتفصيل.

ثانياً: أهمية البحث:-

أولاً: الأهمية النظرية

- تتمثل أهمية البحث الرئيسة في محاولة التعرف على آليات المواجهة والصور والأشكال لجرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية كذلك خصائصها في كلاً من دولتي مصر وإندونيسيا.
- التعرف على طبيعة المواجهة القانونية ودراسة مدى فاعلية القانون في مواجهة جرائم النشر الإلكتروني في كلاً من مصر وإندونيسيا وهل هناك فروق كبيرة في تلك القوانين والمواجهة الأمنية وكيفية التعامل من تلك الناحية.
- توجيه نظر مؤسسات المجتمع المدني نحو صياغة آليات من شأنها مواجهة تلك النوعية من الجرائم.
- الكشف عن الآليات الأخرى للمواجهة والتي قصرتها العديد من الدراسات على الآليات القانونية فقط كرادع وتلك الآليات يُمكن بدورها مواجهة جرائم النشر الإلكتروني للوقاية من الوقوع كضحايا لها أو ارتكابها، مثال مؤسسات المجتمع المدني والآليات الذاتية وتلك النقطة لم تطرق إليها دراسة من قبل.

ثانياً: الأهمية التطبيقية:

- توعية أفراد المجتمع من خلال الوسائل المختلفة بتلك النوعية من الجرائم.
- توجيه المشرعين نحو تفصيل وأضافه مواد تشمل بنود مُعينة أخرى إضافة للتشريع تتعلق بجرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية، وان يكون القانون ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ هو النص الأساسي ولك لسرعة الاثبات والحكم، حيث هناك العديد من نوعيات الجرائم التي في حال اثباتها يتم التعامل معها وفقاً لقانون العقوبات الرئيسي، وهذا يؤخر إجراءات العقاب وإصدار الاحكام.

– الأمن الإنساني والهدف لتحقيقه، حيث ارتبط هذا البحث بتلك النقطة في حيثية سعيه نحو تحقيق الأمن الاجتماعي والإنساني وذلك بتحديد والكشف عن آليات لمواجهة تلك النوعية من الجرائم، وبوجه خاص جرائم النشر الإلكتروني محل البحث الحالي.

ثالثاً: أهداف البحث:-

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث في التعرف على آليات مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية، عند كلاً من مصر وإندونيسيا.

ويندرج عن هذا الهدف الرئيس عدة أهداف فرعية وهي كالتالي:

- ١- التعرف على الخصائص الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لجرائم النشر الإلكتروني، وخصائص مرتكبيها وضحاياها.
- ٢- التعرف على طبيعة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية.
- ٣- الوقوف على مدى فاعلية القانون في مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية في ظل تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (AI).
- ٤- التعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني كأحد آليات مواجهة جرائم النشر الإلكتروني، " آليات الضبط الاجتماعي الرسمي (المؤسسات الحكومية)، آليات الضبط الاجتماعي الغير رسمية (المؤسسات الخاصة)".
- ٥- الكشف عن الآثار (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية) السلبية الناجمة عن جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية.
- ٦- رصد ردود الأفعال تجاه جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية، ومدى تأثيرها على الأمن الإنساني.
- ٧- التعرف على دور وسائل الإعلام كأحد آليات مواجهة جرائم النشر الإلكتروني.

رابعاً: تساؤلات البحث:-

- ١- ما الخصائص الاجتماعية والثقافية والاقتصادية لجرائم النشر الإلكتروني، وما خصائص مرتكبيها وضحاياها؟
- ٢- ما طبيعة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية؟
- ٣- ما مدى فاعلية القانون في مواجهة جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية عند كلاً من مصر وإندونيسيا.

- ٤- ما دور مؤسسات المجتمع المدني كأحد آليات مواجهة جرائم النشر الإلكتروني، " آليات الضبط الاجتماعي الرسمي (المؤسسات الحكومية)، آليات الضبط الاجتماعي الغير رسمية (المؤسسات الخاصة)".
- ٥- ما الآثار (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية) السلبية الناجمة عن جرائم النشر المرتكبة عبر الوسائل الإلكترونية.
- ٦- ما ردود الأفعال تجاه جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية، ومدى تأثيرها على الأمن الإنساني.
- ٧- ما دور وسائل الإعلام كأحد آليات مواجهة جرائم النشر الإلكتروني.

خامساً: الإجراءات المنهجية للبحث وأدواته: -

تمت الاستعانة في البحث الراهن بالأسلوب الوصفي المقارن، وذلك لأن ذلك الأسلوب يسعى إلى اكتشاف الأسباب الكامنة وراء الظاهرة وليس وصفها فحسب وذلك للوصول إلى الحقائق التي يمكن تعميمها وأياً من خلال المقارنة يمكننا إيجاد التلاقي أي التشابه والاختلاف (دواودي وقنينة، ٢٠١٣: ١٢٥)، أيضاً تمت الاستعانة بأسلوب المسح الاجتماعي بالعينة (social survey method، حيث يُعد المسح الاجتماعي أكثر الأساليب انتشاراً في دراسة الظواهر الاجتماعية (الجوهري، ٢٠٠٨: ١٩٣)؛ أما بالنسبة لأدوات جمع البيانات فتمت تطبيق صحيفة استبيان بالمقابلة علي عينة قوامها ١٠٠ مفردة مقسمة بالتساوي بين المصريين والإندونيسيين.

سادساً: مفاهيم البحث:

يُعد من الهام تعريف المفاهيم الأساسية التي تحتويها الدراسة وذلك بتعريفها تعريفاً علمياً وإجرائياً، ولا بد من وجود المفاهيم الإجرائية وذلك لمعرفة قدرة الباحث على فهمه للمفاهيم العلمية واستخراج مفهومها إجرائياً من وجهة نظره يقوم بصياغته وفقاً لتراث المفاهيم السابقة، وأيضاً ليكون هذا المفهوم مرجعاً للدارسين فيما بعد، فتعريف المفاهيم المتعلقة بالدراسة هي من أساسيات البحث العلمي، فالمفهوم هو المعاني الكلية الأفكار المجردة التي تُوضح وتكشف الغموض إلى حد كبير (زكريا وفضيلة، ٢٠٠٨: ١٦).

مفهوم النشر الإلكتروني-(Electronic publishing)

(تعريف النشر الإلكتروني عند لانكستر Lan Caster): مصطلح النشر الإلكتروني يُمكن تفسيره بطرق مختلفة، أبسطها هو استخدام الحاسب الآلي والتجهيزات المرتبطة به لأغراض

اقتصادية في إنتاج المطبوع التقليدي علي الورق، وأكثرها تعقيداً هو استغلال الأوعية الإلكترونية بما في ذلك الحركة والصوت والمظاهر التفاعلية في إنشاء اشكال جديدة تماماً من المنشورات (Lancaster, ١٩٨٩: ٣١٦).

(تعريف النشر الإلكتروني في المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات):

يقصد بالنشر الإلكتروني نشر المعلومات التقليدية الورقية، بواسطة تقنيات حديثة تستخدم الحواسيب وبرامج النشر الإلكترونية في طباعة المعلومات وتوزيعها ونشرها، وهي مرحلة يستطيع فيها كاتب المقال أن يُسجل مقاله على إحدى وسائل تجهيز الكلمات (Word-processing)، ثم يقوم بيئته إلي محرر المجلة الإلكترونية الذي يقوم بالتالي يجعله مُتاحاً في بنك الصورة الإلكترونية في مجلته ويمكن سحب نسخة منها إذا طلب أحد المشتركين ذلك (خيري ومولي، ٢٠١١: ١٧٦).

(التعريف الإجرائي للنشر الإلكتروني): هو استخدام الوسائل الإلكترونية المختلفة في

تقديم المحتويات المقروءة والمسموعة والمرئية بطريقة مُستحدثة مُقارنة بما سبق في مثلتها من عملية النشر التقليدي، فهي عملية تتسم بالسهولة والسرعة فهي طريقة تُتيح لفئة أكبر من العامة تلقي المحتوى وكذلك نشره بحرية وبصورة أيسر، حيث أن الناشرين الإلكترونيين لهم خصائصهم التي تُميزهم عن غيرهم من الناشرين القائمين على عملية النشر التقليدي.

مفهوم جرائم النشر الإلكتروني-(Electronic publishing crimes)

جرائم النشر الإلكتروني هي من أنواع الجرائم المستحدثة التي ارتبطت بتقنية المعلومات وتكنولوجيات الاتصالات، وهي من جرائم الحاسب الآلي (Cyber Crimes)، التي تُعرف من الناحية الفنية بأنها (نشاط إجرامي تستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مُباشرة أو غير مُباشرة كوسيلة أو هدف لتنفيذ الفعل المقصود)، كما تُعرف بأنها سلوك سلبى يُقترب بوسيلة معلوماتية لاعتداء علي حق أو مصلحة يحميها القانون (الحاج، ٢٠١٣: ١٧٣).

(كذلك تُعرف جرائم النشر الإلكتروني): بأنها النشر غير المشروع، واستخدام أجهزة

التقنية الحديثة مثل الحاسب الآلي والهاتف المحمول أو أحد ملحقاتها أو برامجها في تنفيذ أغراض مشبوهة وأمور غير أخلاقية لا يرضيها المجتمع لأنها منافية للأخلاق العامة (أبو بكر، ٢٠١١: ١٠).

(التعريف الإجرائي لجرائم النشر الإلكتروني): هو كل نشر ضار ويُلحق الأذى بالمتلقي،

ويتم نشره باستخدام الوسائل الإلكترونية المستحدثة سواء أجهزة الكمبيوتر أو الهواتف الجوال أو

التابت Tablets والأجهزة الإلكترونية الأخرى المختلفة وذلك عن طريق الإنترنت كوسيلة ومن خلال المواقع الإلكترونية المتنوعة علي محركات البحث أو علي مواقع التواصل الاجتماعي مثل الفيس بوك وتويتر وانستجرام وغيرهم، كما أن الناشر الإلكتروني الميدان يختلف عن المجرم التقليدي وتتسم تلك العملية بالشمول والسرعة والانتشار وصعوبة التوصل لمرتكبيها، كما أن تأثيرها السليبي علي الأمن الإنساني كبير، ويندرج تحت جرائم النشر علي عدة صور وأشكال منها) السرقات العلمية وسرقة الأبحاث والكتب- جرائم السب والقذف- حقوق النشر- جرائم التشهير وإساءة السمعة، كذلك النشر السليبي أو الضار والشائعات وغياب قيمة المحتوى، النشر المخادع للمحتوي- أيضاً الابتزاز الإلكتروني يندرج تحت جرائم النشر عبر الوسائل الإلكترونية).

مفهوم الوسائل الإلكترونية – (Electronic means)

(تعريف قاموس المعاني الجامع للوسائل الإلكترونية): هي كل الوسائل والأدوات التي يتم الاتصال بها بين الأفراد ومنها الإنترنت من خلال أجهزة الحاسب الآلي والهواتف الجواله (قاموس المعاني الجامع، ٢٠١٠).

(التعريف الإجرائي للوسائل الإلكترونية): هي تلك الوسائط والأدوات المتعددة والمستحدثة والتي تُستخدم من قبل الأفراد والحكومات والمؤسسات والشركات للقيام بعمليات التواصل بينهم وبين بعضهم وذلك لتلبية احتياجاتهم وإتاحة الخدمات عليها مثال لذلك الخدمات الحكومية والعملية التعليمية عن بُعد وذلك نظراً لأنها الأدوات العصرية التي يتم استخدامها بواسطة جميع العالم والتي من خلالها أصبحت تتم جميع الأنشطة والتفاعلات بمختلف أنواعها وتخصصاتها.

سابعاً: الدراسات السابقة عن موضوع البحث:-

الدراسات السابقة بوجه عام تعمل على بلورة مشكلة البحث وتحديد أبعاده، فهي تُساعد الباحث بصورة كبيرة على تجنب بحث المواضيع التي تم تناولها من قبل، وبذلك يتم تجنب التكرار أو التشابه، فهي تفتح له الآفاق لأفكار بحثية متفردة اغفلتها الدراسات السابقة وتجعله ينطلق مما انتهى له الآخرون.

دائرة ايهاب محمد الروسان وسعادة عدنان محمد الحمادي (٢٠٢١) بعنوان:

"الضوابط القانونية للنشر والترويج عبر الوسائل الرقمية في القانون الإماراتي"

يتمثل الهدف الرئيسي لهذه الدراسة في التعرف على الضوابط القانونية للنشر والترويج عبر الوسائل الرقمية المختلفة في القانون الاماراتي، كذلك هدفت الى بيان كيفية استغلال

الوسائل الرقمية في عمليات الترويج غير المشروع سواء للسلع والخدمات والافكار والمعلومات والبيانات المغلوطة والوقائع غير الحقيقية (الروسان والحمادي، ٢٠٢١).

دراسة سيرين مروان محمد صالح (٢٠٢٠) بعنوان:

"الحماية المدنية للمعلومات الإلكترونية" دراسة مقارنة"

تركزت اهداف الدراسة في التعرف على مفهوم المعلومات الإلكترونية وبيان أنواعها ومعرفة الدوافع لوضع حماية فعالة للمعلومات الإلكترونية، اما بالنسبة لمنهجية الدراسة اعتمدت الباحثة خلال دراساتها لموضوع الحماية المدنية للمعلومات الإلكترونية على عدة مناهج منها المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال استقراء المواد الخاصة بالحماية المدنية للمعلومات الإلكترونية وأيضاً المنهج الاستنباطي القائم على تحليل النصوص القانونية المقارنة والاستدلال بها واخيراً المنهج التحليلي، وخلصت إلي بعض النتائج جاء أهمها يمكن حماية المعلومات الإلكترونية طبقاً لفكرة تشريعات حق المؤلف (صالح، ٢٠٢٠).

دراسة جابر سيف سالم السويدي (٢٠١٩) بعنوان:

"دور البرامج الوقائية في وسائل التواصل الاجتماعي في الحد من الجريمة".

تبلورت مشكلة هذه الدراسة في كيفية الوقاية من الجريمة والحد منها عبر برامج رقمية مدروسة وذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي كما يتم تقويمها لصالحياتها في تلك الوقاية وقلة او نظره البرامج او تأخرها في الوقاية من الجرائم يفرض عليها خططاً سريعة وأولويات متكاملة لمجاعة الجريمة وما وصلت اليه من صور مستحدثه، حيث استعانت هذه الدراسة بمنهج تحليل المضمون كذلك المسح الاجتماعي، حيث توصلت هذه الدراسة إلي انه ان مع تطور الجريمة وتناميها في ظل العولمة يستلزم آليات ايضاً مستحدثة وبرامج وقائية معينة تنتهجها العديد من المؤسسات وذلك للحد من الجريمة (السويدي، ٢٠١٩).

دراسة بهاء الدين عبد الله، ومحمد جمال الذنبيات (٢٠١٦) بعنوان:

"المسؤولية القانونية للناشر الإلكتروني في القانون الأردني: دراسة تحليله مقارنة"

تناولت هذه الدراسة المسؤولية القانونية للناشر الإلكتروني " والتزمت بالمنهج الأكاديمي حيث بدأت فصولها بالمسؤولية الجزائية وانتهت بالمسؤولية المدنية، حيث يحظى موضوع مسؤولية الناشر الإلكتروني بأهمية كبيرة على الصعيد القانوني، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها، ان مسؤولية الناشر مسؤولية مباشرة تكون علي ناشر المحتوي المخالف التي تُسبب الاضرار للغير، هكذا الحال

مللك وسائل النشر الإلكتروني فإنه يسأل عن الأضرار التي تلحق بالغير (عبد الله والذنيبات، ٢٠١٦).

دراسة شانك **Shank** ودونالد **Donald** (٢٠١٦م) بعنوان:

"الاتجاهات الحديثة التي تستخدم في مسارح الجريمة الإلكترونية لمواجهتها".

هدفت هذه الدراسة الى معرفة تلك الاتجاهات التي تستخدم الأجهزة الإلكترونية في مسارح الجريمة الإلكترونية، فتلك المواجهة سوف تكون من نفس النوع، كما خرجت هذه الدراسة بعدة نتائج جاء أهمها ان اقوى آلية والتي تستخدم في مسارح الجرائم الإلكترونية لمواجهتها هي تلك الأجهزة الإلكترونية في ذاتها ولذا يتم تدريب القائمون على انفاذ القانون عليها مثال ضباط الأدلة الإلكترونية (Donald& Shank, ٢٠١٦).

ثامناً: التوجه النظري المفسر لموضوع البحث:-

يُعد صياغة التصور النظري للبحوث والدراسات شيئاً أساسياً، حيث أن النظريات وما تحويها من فروض تُتيح التعلم منها عن كيفية التأثير في الواقع بأشكاله المختلفة (المادية والاجتماعية والفكرية)، كذلك العمل على تغيير هذا الواقع بما يخدم البشرية بوجه عام (ليلة، ١٩٩٢: ٥٧)، حيث تعمل على تزويدنا بالطرق المعرفية لفهم واقعا وما يحيط بنا من ظواهر (خضر، ٢٠١٣: ٢٠).

أولاً: - نظرية التفاعل الرمزي **symbolic interaction theory**

ظهرت لأول مرة علي يد العالم جورج هيربرت ميد (George Herbert Med) ١٩٣٤-١٩٣٨م مؤسسها وهو من أشهر العلماء الأمريكيين ولد عام ١٨٦٣م في (مشاشوستس Mashashosts)، كما تُعد نظرية التفاعل الرمزي أحد النظريات العديدة في العلوم الاجتماعية حيث تُركز على التفاعل المتبادل بين الأفراد والبيئة الاجتماعية بمختلف أنواعها ومنها الافتراضية (٩: ٢٠٠٩، Demirbuken& Kısaca& Aksana)، فالتفاعلية الرمزية تنقسم إلي قسمين، (التفاعل، والرمز)، ولذا تُستعمل كلمة الرمزية للدلالة علي الجوانب الأكثر اختلافاً في الحياة الاجتماعية (سوفي وعبد الرحمن، ٢٠١٨: ١٤٣)، ويشير مفهوم التفاعلية الرمزية إلى ذلك التفاعل الذي ينشأ بين مُختلف المعاني والعقول، كما تتحدد اتجاهات التفاعلية في ثلاثي وهم (الاتجاه التبادلي- الاتجاه الموقفي- نظرية المجال)، كما أن من أهم فرضيات التفاعل الرمزي أن التفاعلية الرمزية تبدأ بوجه عام بمستوى الوحدات الصغرى وهم " الفرد وسلوكه كمدخل لفهم النسق الاجتماعية، ثم تنتقل الى الوحدات الكبرى المجتمع وتنظيماته المختلفة، كذلك ان الناس

يدخلون في تفاعلات ومعاهدات واتفاقات فيما بينهم حول ما ينبغي ان يكون عليه السلوك في المواقف المختلفة اثناء ممارستهم العملية (التنظيم في المجتمع، والبناء، والتجديد، واعاده التنظيم، والهدم)، كما يترتب على عملية التفاعلية والتبادلية، التميز وتنوع المراكز وقيام التنظيمات بإضفاء صفة الشرعية عليها وبذلك تنبثق كمنظمات للحياة الاجتماعية داخل المجتمع كما انه نتيجة لهذا التفاعل بين الأفراد فإن المجتمع يعيش اشكالاً والواناً مختلفة من التنظيم الاجتماعي.

ثانياً: نظرية المسؤولية الاجتماعية Social Responsibility Theory

ظهرت نظرية المسؤولية الاجتماعية في بعض الدول الديمقراطية وذلك في أوائل القرن العشرين بعد الحرب العالمية الثانية في تقرير نُشر عام ١٩٤٧م بواسطة لجنة "هوتشينز"، وذلك بعد الانتعاش الذي شهدته عدة مجالات في الاقتصاد وتكنولوجيا الصناعة وغيرها والذي أثر بدوره على تقديم وسائل الإعلام وتركيزها على فئة قليلة من الملاك، تقوم هذه النظرية على ممارسة العملية الإعلامية بحرية قائمة على المسؤولية الاجتماعية كآلية من آليات الضبط الاجتماعي لعمليات النشر بمختلف صورها، فقد استهدفت نظرية المسؤولية الاجتماعية وضع ضوابط أخلاقية للنشر، والتوفيق بين النشر وبين المسؤولية الاجتماعية في المجتمعات الليبرالية، حيث يكون الالتزام تجاه المجتمع من خلال وضع مستويات مهنية للموضوعية والصدق والتوازن، وتجنب أي شيء يؤدي إلى الجريمة والعنف والفوضى الناتجة عن تلك العمليات المتعلقة بالنشر بمختلف صورته ووسائله، فتقوم هذه النظرية على ممارسة العملية الإعلامية بحرية قائمة على المسؤولية الاجتماعية، وظهرت القواعد والقوانين التي تجعل الرأي العام رقيباً على آداب المهنة، وذلك بعد أن استُخدمت وسائل الإعلام في الإثارة والخوض في أخبار الجنس والجريمة (عبد الغفار، ٢٠٠٣: ٧٥٨).

تاسعاً: تحليل وتفسير البيانات:-

الفروق في نوع الجريمة بين المصريين والإندونيسيين

الجنسية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة ت	القيمة الاحتمالية	الدلالة الإحصائية

دالة	٠,٠٠٠	٢,٣٤٥	٣,٢٩٩	٦,١٨	٥٠	مصري
			٢,٠٠٠	٤,٩٠	٥٠	إندونيسي

يوضح الجدول السابق وجود فروق ذات دلالة إحصائية في نوع الجريمة بين المصريين والإندونيسيين، حيث بلغت القيمة الاحتمالية ٠,٠٠٠ وهي أقل من ٠,٠٠٥، فجاءت تلك الفروق لصالح المصريين بقيمة متوسط حسابي نسبته ٦,١٨ وانحراف معياري نسبته ٣,٢٩٩، أما بالنسبة للإندونيسيين فكانت قيمة المتوسط الحسابي ٤,٩٠ وانحراف معياري ٢,٠٠٠، وهذا يدل على وجود اختلاف وفروق بين كلاً من المصريين والإندونيسيين في نوعية الجرائم التي تعرضوا لها.

توزيع العينة وفقاً للتعرض لأحد جرائم النشر الإلكترونية التالية

الأهمية النسبية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	إندونيسي				مصري				الجريمة
			لا		نعم		لا		نعم		
			%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	
٦	٠,٤٩٨	١,٥٧	٥٦	٢٨	٤٤	٢٢	٥٨	٢٩	٤٢	٢١	سرقة المحتوى الفكري "السرقية العلمية وسرقة الأبحاث والكتب"
٥	٠,٤٩٦	١,٥٨	٧٠	٣٥	٣٠	١٥	٤٦	٢٣	٥٤	٢٧	جرائم السب والقتل

٤	٠,٤٨٨	١,٦٢	٥٤	٢٧	٤٦	٢٣	٧٠	٣٥	٣٠	١٥	جرائم النشر المتعلقة بتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي (AI)
٣	٠,٤٨٥	١,٦٣	٦٠	٣٠	٤٠	٢٠	٦٦	٣٣	٣٤	١٧	حقوق النشر
٢	٠,٤٦٩	١,٦٨	٨٠	٤٠	٢٠	١٠	٥٦	٢٨	٤٤	٢٢	جرائم التشهير وإساءة السمعة
٧	٠,٥٠٢	١,٥١	٥٢	٢٦	٤٨	٢٤	٥٠	٢٥	٥٠	٢٥	النشر السلي أو الضار للصور والفيديوهات والأخبار
٩	٠,٥٠١	١,٤٦	٥٨	٢٩	٤٢	٢١	٣٤	١٧	٦٦	٣٣	الشائعات الإلكترونية
٨	٠,٥٠٢	١,٤٩	٥٤	٢٧	٤٦	٢٣	٤٤	٢٢	٥٦	٢٨	غياب قيمة المحتوى
١١	٠,٤٩٤	١,٤١	٤٦	٢٣	٥٤	٢٧	٣٦	١٨	٦٤	٣٢	النشر المخادع للمحتوى
١	٠,٤٦٥	١,٦٩	٨٠	٤٠	٢٠	١٠	٥٨	٢٩	٤٢	٢١	التهديد والابتزاز

التعرض للمواد الإباحية والمُخلة بالآداب العامة وانشر المضر بالقيم والمبادئ الأسرية	٣٩	٧٨	١١	٢٢	٢٠	٤٠	٣٠	٦٠	١,٤١	٠,٤٩٤	١٠	
التعرض لخداع ثقافي وفكري أو استمالة فكر نحو مُعتقد شاذ ودعوتك للاضمام له	٢٩	٥٨	٢١	٤٢	٣٠	٦٠	٢٠	٤٠	١,٤١	٠,٤٩٤	١٢	
النتيجة العامة	١,٥٣	٠,٢٣٣	منخفض									

مجموع التكرارات والنسب أكثر من ١٠٠ وذلك لإمكانية الإجابة على أكثر من

متغير

عاشراً: نتائج البحث:-

١- تبين اختلاف نسب التعرض لجرائم النشر باختلاف أنواعها بين المصريين والاندونيسيين، فجاءت بالترتيب على النحو التالي بالنسبة للمصريين، في المرتبة الأولى جاءت جريمة التعرض للمواد الإباحية والمُخلة بالآداب العامة والنشر المضر بالمبادئ والقيم الأسرية بنسبة ٧٨٪، ثم في المرتبة الثانية الشائعات الإلكترونية بنسبه ٦٦٪، أما بالنسبة

للإندونيسيين فاختلقت نسب ترتيب تعرضهم لأنواع جرائم النشر الإلكتروني عن المصريين حيث جاءت في المرتبة الأولى جريمة التعرض لخداع ثقافي وفكري أو محاولة استمالة الفكر نحو معتقد شاذ والدعوة للانضمام له بنسبه ٦٠٪، ثم النشر المخادع في المرتبة الثانية بنسبه ٥٤٪، كما أوضحت النتائج أن تطبيق فيس بوك احتل المرتبة الأولى عند كلاً من المصريين والإندونيسيين كأكثر الشبكات الاجتماعية التي تم التعرض من خلالها لجريمة نشر الكتروني.

٢- أسفرت نتائج الدراسة عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية ما بين كلاً من المصريين والإندونيسيين وفقاً لدرابتهم بقانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات ببلادهم، كما تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين كلاً من المصريين والإندونيسيين فيما يتعلق بفاعلية قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات، حيث أشارت أغلب العينة من الجانبين بعدم فاعلية القانون في مواجهة تلك النوعية من الجرائم.

٣- أما بالنسبة لآليات الضبط الاجتماعي الرسمي، وأقصد بها المؤسسات الحكومية، وغير الرسمية وأقصد بها المؤسسات الغير مملوكة للدولة، في مواجهة جرائم النشر الإلكتروني فأشارت أغلب مفردات العينة من الطرفين بأن حجم ذلك الدور متوسط. أما بالنسبة لدور وسائل الإعلام كأحد آليات المواجهة أشارت النتائج لدي الطرفين بعد فاعلية ذلك الدور.

٤- بينت نتائج البحث وجود فروق ذات دلالة إحصائية ما بين كلاً من المصريين والإندونيسيين فيما يتعلق برأيهم في الدور الذي تلعبه دور العبادة في التوعية بموضوع نوعية جرائم النشر الإلكتروني حيث بلغت القيمة الاحتمالية ٠,٠٠٢ وهي أقل ٠,٠٥، فأشارت أغلب العينة من المصريين إلى أنها ليس لها دور في هذا الشأن وذلك بنسبة ٧٠,٠٪، أما بالنسبة للإندونيسيين فأشارت أغلب العينة والنسبة الأكبر إلى أن دور العبادة دوراً في التوعية بموضوع نوعية جرائم النشر الإلكترونية وذلك بنسبة ٦٠,٠٪.

٥- اتضح من النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين كلاً من المصريين والإندونيسيين فيما يتعلق بالدور الذي تلعبه وسائل الإعلام والمتعلق بتلك النوعية من الجرائم.

٦- أسفرت نتائج البحث فيما يتعلق بتشكيل وسائل الإعلام رادعاً نحو نية أحدهم تجاه ارتكاب إحدى جرائم النشر الإلكتروني أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية ما بين كلاً من المصريين والاندونيسيين فيما يتعلق بتلك النقطة، حيث جاءت الغالبية لمن يرون أن آلية التوعية الإعلامية لم تشكل لهم رادع تجاه ارتكاب إحدى جرائم النشر الإلكترونية بنسب على التوالي ٦٢,٠٪، ٦٤,٠٪.

أولاً: - المراجع العربية

- ١- أبو بكر، محمد عبد الله. (٢٠١١): موسوعة جرائم المعلوماتية "جرائم الكمبيوتر والإنترنت"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.
- ٢- الجوهري، محمد محمود. (٢٠٠٨): طرق البحث الاجتماعي، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة.
- ٣- الحاج، احمد عبد المجيد. (ابريل ٢٠١٣): المسؤولية الجنائية لجرائم النشر الإلكتروني في ضوء قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي، مجلة الفكر الشرطي، القيادة العامة لشرطة الشارقة" مركز بحوث الشرطة"، مج ٢٢، ع ٨٥، أبو ظبي.
- ٤- الروسان، ايهاب محمد، والحمادي، سعادة عدنان. (ابريل ٢٠٢١): الضوابط القانونية للنشر والترويج عبر الوسائل الرقمية في القانون الإماراتي، مجلة الفكر الشرطي، العامة لشرطة الشارقة مركز بحوث الشرطة، مج ٣٠، ع ١١٧، أبو ظبي.
- ٥- الرشيد، محمود. (٢٠١١): العنف في جرائم الإنترنت "أهم القضايا: الحماية والتأمين"، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة.
- ٦- خضر، احمد إبراهيم. (٢٠١٣): اعداد البحوث والرسائل العلمية من الفكرة وحتى الخاتمة، مجلة كلية التربية جامعة الازهر، القاهرة.
- ٧- خيرى، ثناء عبد الجبار خلف، مولي، لمياء حسين. (ديسمبر ٢٠١١): النشر الإلكتروني على الانترنت " عرض تجربة مجلة الهندسة والتكنولوجيا"، جمعية المكتبات والمعلومات الأردنية للنشر، مج ٤٦، ع ٤٤.
- ٨- دواودي، محمد، وقيعة، عبد اللطيف. (ديسمبر ٢٠١٣): الإجراءات المنهجية المستخدمة في البحوث النفسية والتربوية التطبيقية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع ٣، جامعة الوادي، الجزائر.
- ٩- زكريا، محمد بن يحيى، فضيلة، حناش. (٢٠٠٨): بناء المفاهيم (المقاربة المفاهيمية) ، المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ، وزارة التربية الوطنية ، الجزائر.
- ١٠- زكي، وليد رشاد. (أبريل ٢٠٠٩): المجتمع الافتراضي.. نحو مقارنة للمفهوم، مجلة الديموقراطية، مؤسسة الأهرام، مج ٩، ع ٣٤، القاهرة.
- ١١- سوفي، داليا محسن عبد المنعم، وعبد الرحمن، محمد عبد الرحمن مرسي. (يوليو ٢٠١٨): معايير انتاج بيئة تعلم قائمة على الواقع المعزز في ضوء نظرية التفاعل الرمزي، المؤتمر الدولي الأول - التعليم النوعي - الابتكارية وسوق العمل، مجلة كلية التربية النوعية، جامعة المنيا، ع ١٧.

- ١٢-السويدي، جابر سيف سالم. (٢٠١٩): دور البرامج الوقائية في وسائل التواصل الاجتماعي في الحد من الجريمة، رسالة دكتوراه منشورة، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع التطبيقي، جامعه محمد الخامس، المغرب.
- ١٣-صالح، سرين مروان محمد. (٢٠٢٠): الحماية المدنية للمعلومات الإلكترونية" دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، فلسطين.
- ١٤-عبد الغفار، عادل. (٢٠٠٣): أبعاد المسؤولية الاجتماعية للقنوات الفضائية المصرية الخاصة "دراسة تطبيقية على برامج الرأي المقدمة بقناة دريم"، اعمال المؤتمر العلمي السنوي التاسع، اخلاقيات الإعلام بين النظرية والتطبيق، كلية الإعلام جامعة القاهرة.
- ١٥-عبد الله، بهاء الدين، والذبيبات، محمد جمال. (٢٠١٦): المسؤولية القانونية للناشر الإلكتروني في القانون الأردني: دراسة تحليله مقارنة، رسالة ماجستير منشورة، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة عمان الاهلية، الأردن.
- ١٦-قاموس المعاني الجامع. (٢٠١٠): مفهوم الوسائل الإلكترونية.
- ١٧-لبيلة، على. (٢٠٠٠): بناء النظرية الاجتماعية، المكتبة الأنجلو المصرية، الإسكندرية.
- ١٨-المسند، صالح محمد، والمهيني، عبد الرحمن. (٢٠٠٠): جرائم الحاسب الآلي "الخطر الحقيقي في عصر المعلومات"، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، ع ٢٩، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- ١٩-ناصر، سعيد أمين محمد. (يوليو ٢٠١٤): تأثير التكنولوجيا الرقمية على كفاءة وأداء الأسرة "تحليل سوسيولوجي لتأثيرات استخدام الإنترنت"، مجلة الفكر الشرطي، مج ٢٣، ع ٣٤، مركز بحوث الشرطة.
- ٢٠-نصر، سميحة. (٢٠١٧): جرائم الكمبيوتر والإنترنت في المجتمع المصري "دراسة لأبعادها النفسية والاجتماعية والقانونية"، التقرير الأول، مج ١، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.

ثانياً: - المراجع الأجنبية

٢١-Aksana, N& Kısaca, B& Aydına ,M& et, al. (January ٢٠٠٩): Symbolic interaction theory, Procedia Social and Behavioral Sciences, World Conference on Educational Sciences, Gazi University Postgraduate Student.

٢٢-Shunk& Donald. (٢٠١٦): **Emerging trends encountered at electronic crime scenes**, Utica College ProQuest Dissertations Publishing, Ann Arbor, United States.

٢٣-Lancaster: FW,Electronic Publishing, Library trends, Vol-٣٧, No٣, ١٩٨٩,P٣١٦.

٢٤-Gunawan, H. (November ٢٠١٤): **An article underlined "Tiap Bulan, Kerugian Pembajakan DVD Mencapai Rp ٥ Triliun.**